Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وقد يُروى أيضاً : الشُّرْقُ الجُونُ ، بالقاف أى الجائية من قبل المشرق .

## ﴿خمس يقتلن فى الحل والحرمة﴾

٦٤ ــ فأما ما سبيلُهُ أنْ يُقْصَرَ وهم يَمُدُّونه كقولِهِ ﷺ فى الحرم : «**لا يُخْتَلَى خَلاهَا**»(١٠٥) .

والخَلَى ، مقصورٌ الحَشِيشُ ، والمِخْلَى : الحديدة التى يحْتَشُّ بها من الأرضِ ، وبه سُمِّيَتِ المِخلاةُ .

فأما الخلاءُ ، ممدودٌ ، فهو المكانُ الخالى .

٦٥ ــ وقوله عليه السلام :

«**لا ثِنَى فى الصدقةِ**»(١٠٦) .

مقصورٌ مكسورٌ الثاءِ ، أى لا تُؤخَذُ فى السنة مَرَّتَيْن ، قاله : الأصمعى . ومن رواه : «**لا ثَنَاءَ فى الصدقةِ**»(١٠٧) ممدوداً يذهبُ إلى أن من تصدق على فقيرٍ طَلَبَ المدح والثناء ، فقد بَطَلَ أَجْرُهُ فقد أَبْعَدَ الوَهْمَ .

٦٦ ــ قوله ﷺ :

---

(١٠٥) صحيح ، أخرجه البخارى (١١٦/٢) ، ومسلم (١٤١/٩) ، وأبو داود (٢٠٣٥) ، والنسائى (٢١١/٥) ، وأحمد (١١٩/١ ، ٢٥٣ ، ٢٥٩ ، ٣١٦ ، ٣١٨ ، ٣٤٨) .

(١٠٦) ضعيف ، زهر الفردوس (٢٤٤/٤) فى سنده الحسن بن الحسن بن الحسن بن على ، قال الحافظ : مقبول التقريب (١٦٤/١) ولم نجد له أى متابع .

(١٠٧) الفردوس (٧٨١٤) لأبى شجاع الديلمى .